

سياسة التصفية

أهداف السياسة:

التحكم بشكل كامل في الوصول إلى المواقع المسموح الدخول إليها ومنع الوصول إلى المواقع التي تحتوي على محتوى يندرج تحت فئات المحتوى المحظور مثل:

1. المحتوى الذي يتعارض مع المصلحة و الآداب العامة.
2. المحتوى الذي يتعارض مع النظام العام للدولة أو تعاليم الدين الإسلامي أو الأمن الوطني .
3. المحتوى الذي يحض/ يحتوي على العنف أو العنصرية أو الكراهية.
4. أي محتوى آخر محظور بموجب أي قوانين أو لوائح أو أنظمة معتمدة داخل الدولة.

التطبيق:

تطبيق السياسة على:

- جميع مستخدمي الإنترنت داخل المدرسة من خلال أجهزة المدرسة أو أجهزتهم الشخصية.
- جميع الخدمات والمحتوى الرقمي المتاحة للاستخدام على شبكة الإنترنت بصرف النظر عن طريقة الوصول إليها من خلال الشبكة الخاصة بالمدرسة.

بنود السياسة الرئسية :

1. فئات المحتوى المحظور.
2. آليات كشف المحتوى المحظور.
3. الإبلاغ.
4. الإشراف والمتابعة..

1- فئات المحتوى المحظور

الفئة	مثال
تخطي نظام الحجب بغرض الوصول إلى محتوى محظور	استخدام خوادم البروكسي وخدمات الاتصال الخاص VPN بغرض تخطي المحتوى المحجوب على الشبكة.
الإباحية والرذيلة	محتوى الإنترنت الذي يحرض أو يساند أو يروج لممارسة الرذيلة أو الإباحية أو العلاقات غير المشروعة المناهضة للأخلاق و المحتوى الذي يتعلق بالإنتاج بالبشر أو يحتوي على إعلانات إباحية
السب والتشهير.	أى محتوى رقمي يتضمن السب والقذف والتشهير للأفراد والمؤسسات.
النصب والتصيد الإلكتروني وانتهاك الخصوصية	المحتوى الذي يقوم بجمع أو نشر أو يتيح الوصول إلى حسابات أو بطاقات بنكية أو حسابات إلكترونية تخص الغير، أو الوصول إلى محتوى يحتوي على أرقام سرية أو رموز دخول تخص أى حسابات إلكترونية أخرى تخص الغير مثل حسابات البريد الإلكتروني والتواصل الاجتماعي وما يشابهها. ويمنع أيضا محاولة الوصول إلى أى مواقع تتضمن أدوات للتجسس على الغير أو اعتراض وتسجيل مكالماتهم أو تتبعهم.
الإساءة إلى الدولة والإخلال بالنظام العام	محتوى الانترنت الذي ينشر بيانات وأخبار ومعلومات وإشاعات بغرض السخرية أو

الإهانة أو الإضرار برموز ومؤسسات الدولة.	
محتوى الإنترنت الذي يحرض أو يدعو أو يوفر معلومات حول القيام بأعمال إجرامية أو يساعد على القيام بها ويسهلها مثل الترويج للمخدرات كصناعة أو تجارة أو استخدام أو القتل والسرقة والنصب وكل ما يجرمه قانون الدولة.	دعم الأعمال الإجرامية والمخدرات
محتوى الإنترنت الذي يحتوي أو يهاجم الأديان السماوية أو إحدى شعائرها ومقدساتها وممارساتها أو السخرية منها والمساس بها بالقول أو الفعل.	التمييز والعنصرية وازدراء الأديان
محتوى يحتوي أو يروج أو يشارك في تطوير ونشر الفيروسات والبرامج الخبيثة وبرامج الاختراق والقرصنة على الشبكات والأجهزة والاتصالات.	الفيروسات والبرامج الخبيثة
محتوى يقدم أو يدعم أشياء و أدوات ممنوعة مثل أدوات ألعاب القمار والنقود المزيفة و النفايات الخطرة.	الترويج والإتجار بالسلع الممنوعة
محتوى الإنترنت الذي يقدم أو يتيح خدمات اتصالات ممنوعة وغير مصرح بها داخل الدولة.	خدمات الاتصالات الممنوعة
محتوى الانترنت التابع لأي جماعات أو منظمات إرهابية أو غير مشروعة أو أي مواد أو وسائل تسهل الاتصال بقياداتها وأفرادها أو استقطاب أعضاء جدد للانضمام لهذه الشبكات أو الترويج إلى أنشطتها أو تعليم تصنيع أي مواد متفجرة أو حارقة أو أي أدوات تستخدم في الأعمال الإرهابية.	الإرهاب
محتوى يجمع أو يدعو إلى تبرعات دون ترخيص.	الأنشطة المخالفة للقانون
يندرج تحت هذا البند كل المواقع التي تم منعها بناء على أوامر وأحكام قضائية أو بأوامر النيابة العامة أو حظرها بموجب قانون ساري داخل الدولة.	مواقع محجوبة بأوامر قضائية أو بموجب القانون

2- آليات مراقبة المحتوى المحظور

- قامت المدرسة بتعديلات جذرية على البنية التحتية وإضافة أنظمة تقنية متكاملة مع شبكة المدرسة وتم إعدادها بشكل كامل لرصد وتحري ومن ثم حجب الفئات الممنوعة المذكورة أعلاه.
- التحري والتدقيق بشكل كامل في الشكاوي المستقبلية من المجتمع المدرسي.

3- الإبلاغ

- يستقبل قسم تقنية المعلومات موضوع الشكوى من الجهة المخولة أو المعلم أو الطالب بشكل مباشر سواء عن طريق الخط الساخن أو البريد الإلكتروني أو وسائل الإبلاغ المختلفة الموضحة بالتفصيل في سياسة الإبلاغ وتحديد نوع الشكوى ما إذا كانت تندرج تحت إحدى الفئات المحظورة.

4- الإشراف والمتابعة

- من خلال قسم تقنية المعلومات ومسئولي الأمن والسلامة الرقمية في كل أقسام المدرسة يتم رصد ومراجعة آخر التحديثات بشكل دوري للتأكد من تحديث قائمة المواقع بشكل دائم وحجب المواقع التي تندرج تحت الفئات المذكورة أعلاه.